

وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠١٩

الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٧/٨

بشأن تعديل فئات مقابل تداول البضائع بميناء دمياط

ريان / رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة ميناء دمياط وتعديلاته ؛

وعلى القرار الإدارى رقم ١١٨ الصادر بتاريخ ١٩٩٧/٤/١ بشأن تعديل فئة مقابل

التداول بميناء دمياط ؛

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٢٠١٩-٥/٥) بشأن تعديل فئات

مقابل تداول البضائع بميناء دمياط بجلسته الخامسة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٥/١٥

والمعتمدة من السيد الفريق وزير النقل بالموافقة ؛

قرر:

مادة أولى - (١) تحدد فئات مقابل تداول البضائع بميناء دمياط كما يلى :

م	نوع البضاعة	فئات التحاسب جم / طن
١	الصب السائل	١,٥٠
٢	البضائع العامة	١,٧٥
٣	الصب الجاف التنظيف	٢
٤	الصب الجاف غير التنظيف	٢,٥
٥	المهينات والطرود ذات الطبيعة الخاصة	بالاتفاق مع هيئة ميناء دمياط بحد أدنى ٥ جنيهات للطن
٦	الحاويات خارج محطة الحاويات ٢٠ قدم	٥٠ جم/حاوية
٧	الحاويات خارج محطة الحاويات ٤٠ قدم	١٠٠ جم/حاوية

(٢) تزداد الفئات الواردة بالبند (١) بالنسبة للبضائع الخطرة وفقاً للنسب الموضحة

قرين كل تصنيف من التصنيفات الآتية :

٢	التصنيف (THE CLASS)	النسبة
١	٧،٥،١	٪١٠٠
٢	٢	٪٧٥
٣	٩،٨،٦،٤،٣	٪٥٠

مادة ثانية - تزداد الفئات الواردة بالبند (١) من المادة الأولى بنسبة (٧٪) سنوياً ،

ويجوز إعادة النظر في تلك الفئات ، وكذا نسبة الزيادة السنوية كلما دعت الضرورة لذلك .

مادة ثالثة - تعفى من المقابلات المذكورة بعاليه كلاً من (الصادرات من المنتجات

المصرية - الأقماع الواردة باسم الهيئة العامة للسلع التصونينية أو باسم الشركة العامة

للصوامع والتخزين - البضائع المنقولة بواسطة السكك الحديدية) .

مادة رابعة - تستخدم حصيلة مقابل تداول البضائع فى تطوير وتنمية وتدعيم الميناء .

مادة خامسة - تخصيص نسبة (١٠٪) من الإيراد المحقق لصالح القائمين على

التحصيل والتشغيل .

مادة سادسة - يلغى ما يخالف ذلك من قرارات .

مادة سابعة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

رئيس مجلس الإدارة

دبان / طارق شاهين على شاهين